



أسئلة وأجوبة

نسخة: تشرين الأول (أكتوبر) 2016

تُقدّم هذه الوثيقة إجاباتٍ على الأسئلة المُتداولة (الشائعة). ويتم تحديثها بشكلٍ مُنظم.

تسجيل أولي، تسجيل كامل، نقل، مسائل إجرائية، معلومات عامة

تتم برمجة (تحديد) المواعيد لأي شخص أجرى التسجيل الأولي للجوء. جميع الأشخاص الذين أتموا التسجيل الأولي ستنم دعوتهم إلى إدارة اللجوء، وذلك وفقاً لمكان إقامتهم في لحظة التسجيل الأولي، وكذلك وفقاً لنوع الإجراءات (الشرح في الأسفل). الموعد هو الخطوة التالية سواءً لطلب اللجوء الخاص بكم في اليونان، أو لطلب الشمل العائلي أو إعادة التوزيع (إعادة التوطين) إلى بلدٍ أوروبيٍ آخر.

الجدول الزمني للمواعيد متوفرٌ على الموقع الإلكتروني لإدارة اللجوء اليونانية www.asylo.gov.gr. والنسخة المطبوعة متوفرة أيضاً في جميع الأماكن والمراكز الرسمية. نرجو أن تتوجهوا إلى موظفي المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة (UNHCR) لطلب المشورة. لقد تم إرسال رسائل نصية (SMS) عبر الهاتف النقال (الموبايل) لشهر أيلول (سبتمبر) فقط، أما بالنسبة لبقية الأشهر فسيتم إرسال رسائل نصية من خلال الهاتف النقال (الموبايل) فقط كتذكيرٍ بالمواعيد المحددة للأسبوعين القادمين. يتم تحديد المواعيد وفقاً لرقم التسجيل، وليس رقم الملف (القضية) أو رقم البطاقة (الكرت). من المهم جداً أن تجدوا رقم التسجيل الخاص بكم في القائمة (أو في الرسالة النصية للموبايل) وليس رقم البطاقة (الكرت) الخاصة بكم! الرقمان يُكتبان في بطاقة طالب اللجوء. (نرجوكم أن ترجعوا إلى السؤال/الجواب رقم 17).

بالإضافة إلى رقم تسجيلكم، ستجدون تاريخ وساعة ومكان موعدكم. عندما تحين ساعة موعدكم، يجب أن تحضروا مع جميع أفراد عائلتكم، بما فيهم الأطفال والرُضع، إلى مكتب اللجوء المُختص في الساعة 07:30 صباحاً. تأكدوا من جلب جميع الوثائق الخاصة بكم، ومن ضمنها بطاقة طالب اللجوء.

في حال خسرتم موعدكم، فعندها يجب أن تبدؤوا كل الإجراءات من جديد عبر سكايب.

في حال إنتقلتم إلى مسكنٍ آخر بعد إجراء التسجيل الأولي، فيمكنكم أن تجدوا من خلال الإنترنت قائمة بجميع أرقام التسجيل والمواعيد على الموقع الإلكتروني لإدارة اللجوء http://asylo.gov.gr/en/?page_id=1499

تسجيل، معالجة (الطلبات)، إعلام عبر الرسائل النصية (SMS)، وثنائق

س1. أين تتم إجراءات التسجيل الكامل؟

ج1. مكاتب اللجوء المُتواجدة في جميع أنحاء البلاد، والتي تستقبل طالبي اللجوء الذين أجروا التسجيل الأولي من أجل أن يتقدموا إلى التسجيل الكامل، هي المكاتب التالية:

- وحدة اللجوء في أليوموس، التي تُنجز التسجيل الكامل لملفات إعادة التوزيع (إعادة التوطين) أو لطلب الشمل العائلي للجنسيات التي يستحق حاملوها المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) في إقليم أتيكى، من تاريخ 2016/09/26.
- المكتب الإقليمي للجوء في سالونيك، والذي يُنجز التسجيل الكامل لملفات إعادة التوزيع (إعادة التوطين) أو لطلب الشمل العائلي للجنسيات التي يستحق حاملوها المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) في مراكز استقبالٍ مُحددة في منطقة سالونيك أو لاريسا أو يانينا (إيونينا).
- المكتب الإقليمي للجوء في أليكساندروبولي، والذي يُنجز التسجيل الكامل لملفات إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، أو لطلب الشمل العائلي للجنسيات التي يستحق حاملوها المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) في مراكز استقبالٍ مُحددة في منطقة سالونيك.
- وحدة اللجوء في بيرياس، التي تُنجز التسجيل الكامل لملفات (القضايا) من جميع أنحاء اليونان، للجنسيات التي لا يستحق حاملوها المشاركة في إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، بما فيها قضايا لطلب الشمل العائلي.
- المكتب الإقليمي للجوء في أتيكى (كاتيخاكي)، الذي يُنجز التسجيل الكامل للمواطنين السوريين الذين ستنم دراسة طلباتهم في اليونان.

للمزيد من المعلومات المتعلقة بمكاتب اللجوء وعناوينها وبرنامج المواعيد في مكتب اللجوء المعني، نرجو زيارة الموقع الإلكتروني

لإدارة اللجوء اليونانية (www.asylo.gov.gr)

سيتم تحديد موعدكم وفقاً لمكان الإقامة الذي صرحتُم به خلال عملية التسجيل الأولي، وليس وفقاً لمكان إقامتكم الحالي.



س2. مَنْ الذي يجبُ عليه القيامُ بإجراءات التسجيل الكامل؟

ج2. التسجيل الكامل هو إستكمالُ إجراءات التسجيل الأولي وهو الخطوة التالية، إمّا لتقديم طلب لجوءٍ في اليونان، أو لطلب لَمّ الشمل العائلي، أو للإستراك في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) التابع للاتحاد الأوروبي. يجبُ على جميع الأشخاص الذين تم تسجيلهم بشكلٍ أولي في إدارة اللجوء، خلال فترة التسجيل الأولي من تاريخ 8 حزيران (يونيو) وحتى تاريخ 31 تموز (يوليو) 2016، أن يقوموا بالتسجيل الكامل لطلبهم.

إذا لم تكونوا قد أجريتم تسجيلاً أولياً، فبإمكانكم أيضاً أن تقدموا بطلب من أجل منجكم حق الحماية الدولية، وذلك من خلال إتصالكم بإدارة اللجوء عبر سكايب.

س3. ما هو الفاست ترك (FAST TRAC) [إجراءات الاعتراف السريع باللجوء] الخاص بالسوريين؟

ج3. الإجراءات السريعة للسوريين تتعلق فقط بالمواطنين السوريين والفلسطينيين القادمين من سورية (الذين كانوا يقيمون في سورية) الذين يرغبون بطلب اللجوء في اليونان. إذا لم تكونوا قد أجريتم التسجيل الأولي وترغبون في طلب اللجوء في اليونان، فيجبُ عليكم أن تحجزوا موعداً للإجراءات السريعة (فاست ترك) الخاصة بسورية عبر سكايب. ولكي تتمكنوا من حجز موعدٍ من خلال سكايب يجب أن يكون بحوزتكم جواز سفرٍ سوري (أما إذا كنتم فلسطينيين من سورية، فيجبُ أن تكون معكم وثيقة سفرٍ للاجئين الفلسطينيين صادرةً من سورية).

أما المواطنون السوريون الذين أجروا التسجيل الأولي خلال فترة التسجيل الأولي في شهر حزيران (يونيو) وتموز (يوليو) وليس من حقهم الدخول في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، لأنهم دخلوا اليونان بعد تاريخ 20 آذار (مارس) 2016، فسيتمُ تحويلهم إلى الإجراءات السريعة (FAST TRACK) للسوريين، ومعنى ذلك: أنه سيتمُ منحهم، وبسرعة، حق الحماية الدولية في اليونان.

س4. ما هي الإجراءات في حال تمَّ تسجيلي الأولي عبر سكايب؟

ج4. إذا تمَّ تسجيلكم الأولي عبر سكايب، فسيتمُ إبلاغكم بتاريخ التسجيل الكامل وبإمكانكم إستلام بطاقة طالب اللجوء الخاصة بالتسجيل الأولي من مكتب اللجوء الذي تم تحديد موعدكم فيه من أجل التسجيل الكامل، وذلك بعد يومٍ واحدٍ من تسجيلكم الأولي عبر سكايب.

س5. ما الذي سيحصل في حال خسرت موعدي؟

ج5. في حال خسرتم موعديكم أو تجاهلتموه، فسيتمُ تعليق طلبكم ويجب عليكم أن تبدؤوا كل الإجراءات مُجدداً من البداية. يجب أن تتصلوا بإدارة اللجوء عبر سكايب وتحجزوا موعداً جديداً للتسجيل. هذا الموعد سيتم تحديده إلى ما بعد شهر آذار (مارس) 2017.

س6. بعد التسجيل الكامل، هل أستطيع الاحتفاظ بطاقة (كرت) طالب اللجوء التي أعطيت لي خلال إجراء التسجيل الأولي؟

ج6. كلاً. بطاقة طالب اللجوء الخاصة بالتسجيل الأولي يتمُ إستبدالها ببطاقة التسجيل الكامل التي تُصدرها إدارة اللجوء. يتمُ إصدار هذه البطاقة لكل شخص تقدم للتسجيل الكامل، وهي بطاقة طالب الحماية الدولية ويكتب عليها رقم الملف (القضية) وليس رقم التسجيل. البطاقة تتضمن، أيضاً، تاريخ (موعد) مُقابلتكم لإدارة طلب اللجوء الخاص بكم.

س7. جاري الذي وصل بعدي، حصل على موعدٍ أبكر بكثير. لماذا؟ ما هي معايير الأولوية (الأفضلية)؟

ج7. المواعيد تُحدّد (تُبرمج) بشكلٍ أوتوماتيكي من خلال الكمبيوتر، حيث يتم أخذ أربعة معايير بعين الإعتبار، أ) إذا كان طالب اللجوء ينتمي لفئةٍ ضعيفةٍ (أكثر عرضةً للخطر). ب) تاريخ الوصول إلى اليونان، وفقاً للتاريخ المكتوب على المُذكرة (الخرائطية) الصادرة عن الشرطة. ج) توفر المُترجمين. د) توفر موظفي التسجيل.

س8. ماذا سيحصل لو أنّ رقم التسجيل الذي تمَّ إرساله عبر الرسالة النصية (SMS) على الهاتف النقال (الموبايل) لا يتطابق مع رقم تسجيلي؟

ج8. بالنسبة للتسجيل الكامل لشهر أيلول (سبتمبر) 2016، فقد كان هناك خطأ برمجي في حالاتٍ بعينها وبالتالي فإن بعض الأرقام لا تتطابق. إذا حصل معكم ذلك، فنرجو أن تتصلوا على القائمة المنشورة على الموقع الإلكتروني لإدارة اللجوء اليونانية، <http://asylo.gov.gr/wpcontent/uploads/2016/08/CompleteSeptember2016FinalRefugeeSchedule.pdf>، وأيضاً على القوائم المطبوعة والموجودة في مكان/مركز إستقبالكم. تتضمن هذه القوائم المعلومات الصحيحة المتعلقة بالمواعيد.

س9. لم أستلم رسالة نصية، ماذا يعني هذا؟ هل سيتمُ إرسال رسائلٍ أخرى في شهر تشرين الأول (أكتوبر)؟

ج9. كل إجراءات التسجيل ستستمر من 1 أيلول (سبتمبر) وحتى شهر نيسان (أبريل) 2017. المجموعة الأولى من الرسائل النصية التي تم إرسالها تتعلق بمواعيد شهر أيلول (سبتمبر). خلال أيلول (سبتمبر) تم نشر القائمة الكاملة للمواعيد على الصفحة الإلكترونية لإدارة اللجوء. ابتداءً من 1 تشرين أول (أكتوبر)، سترسل الرسائل النصية (SMS) للمواعيد المُتبقية مرةً كل أسبوعين.

س10. ما الذي يجب أن أفعله الآن وقد استلمت الرسالة النصية؟

ج10. إذا كنتم تعيشون في منطقة أتيكي (أثينا وما حولها)، فيرجى استخدام وسائل النقل العام لتصلوا إلى مكتب اللجوء المُختص في التاريخ والساعة المُحددين. وفي حال وجدتم صعوبة في الانتقال، فإن المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة



(UNHCR) تستطيع أن تساعدكم ببطاقات (تذاكر) الباص. إذا كنتم في أحد المراكز في منطقة سالونيك أو لاريسا أو إيوانينا (يانينا)، فإن الانتقال إلى مكتب اللجوء، حيث موعدكم لإجراء التسجيل الكامل، سيتم برعاية المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة (UNHCR). نرجوكم أن تُخبروا نقطة التواصل، التابعة للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة (UNHCR) الموجودة في مكان إقامتكم، عن موعدكم وعن مكتب اللجوء المختص، وأن تطلبوا منهم أن يرثبوا عملية نقلكم.

س11. تم إعطاء موعد للتسجيل الكامل لي ولأفراد عائلتي، ولكن في تواريخ مختلفة. ماذا يعني هذا؟ هل يجب أن أرفض تاريخ تسجيلي لكي أجري التسجيل الكامل في ذات اليوم الخاص بعائلتي؟

ج11. لقد تمّ بذلُ كلِّ جهدٍ من أجل تأمين التسجيل الكامل للعائلة بأكملها في نفس اليوم. ولكن قد لا يكون هذا الأمر مُمكناً لأسباب عديدة، على سبيل المثال: عدم توفر المترجمين.

التسجيل في تواريخ مختلفة لا يعني بأنه ستتم دراسة طلباتكم بشكل مُنفصل، حقيقةً أنه لديكم مواعيد في تواريخ مختلفة عن أفراد عائلتكم تعني فقط أنه عليكم الحضور للتسجيل الكامل في تواريخ مختلفة، وهذا سيتطلب جهداً إضافياً في التنقل.

إذا كان لديكم مواعيد في تواريخ مختلفة عن أفراد عائلتكم، فنرجو منكم أن تقوموا بمُرافقة أبنائكم القاصرين - في حال وجودهم - إلى إدارة اللجوء.

يجب على أفراد عائلتكم، الذين سيتقدمون للتسجيل الكامل في موعد لاحق لموعد باقي أفراد العائلة، أن يُخبروا موظفي التسجيل عن رقم الملف (القضية) الخاص بباقي أفراد العائلة.

إذا خسرتم/ تجاهلتم الموعد، فيجب أن تيدؤوا كامل الإجراءات من جديد، من خلال الاتصال عبر سكايب للتسجيل الأولي. سبب ذلك هو أن جميع المواعيد للتسجيل الكامل قد تم حجزها من قبل طالبي لجوء آخرين قد تقدموا للتسجيل الأولي.

س12. هل أستطيع الحضور إلى إدارة اللجوء في تاريخ مختلف عن ذلك الذي تمّ تحديده في رقم تسجيلي؟

ج12. يجب أن تحضروا إلى إدارة اللجوء في التاريخ الذي تمّ تحديده في رقم تسجيلكم، إلا إذا اتصلت بكم إدارة اللجوء وأعلمتكم بضرورة حضوركم في تاريخ مختلف.

س13. لماذا لم يُعطى لي موعد مبكّر على الرغم من أنني أواجه مشكلة صحية خطيرة؟

ج13. يوجد أربعة عوامل تُحدد طريقة توزيع مواعيد التسجيل الكامل، أي ليس فقط الأسباب الصحية. فبعض النظر عمّا إذا كان طالب اللجوء ينتمي إلى مجموعة ضعيفة (أكثر عرضة للخطر)، فهناك عوامل أخرى تُأخذ بعين الاعتبار، كتاريخ الوصول وتوفر الترجمة وتوفر موظفي التسجيل في مكتب اللجوء المختص الذي تم تحديده لكم لإجراء التسجيل الكامل. ومع ذلك تُعطى أفضلية للأشخاص الذين يُعانون من مشاكل صحية.

س14. الأشخاص الذين طرأت لهم مشاكل صحية أو وجدوا في حالة ضعف بعد تاريخ التسجيل الأولي، كيف يُمكنهم إعلام إدارة اللجوء بذلك لكي يُمنحوا الأفضلية (الأولوية)؟

ج14. عند جدولة (تحديد) المواعيد، تم أخذ أربعة عوامل بعين الاعتبار، (أ) إذا كان صاحب الطلب ينتمي لفئة ضعيفة (أكثر عرضة للخطر)، (ب) تاريخ الوصول إلى اليونان. (ج) اللغة وتوفر المترجم. (د) توفر موظفي التسجيل في مكتب اللجوء المُحدّد. وبالتالي، إذا كنتم تنتمون لمجموعة ضعيفة (أكثر عرضة للخطر) فإن هذا الأمر قد تم اعتباره كأفضلية أولى أثناء جدولة المواعيد. إذا حصلت ظروف طارئة (كالمشاكل الصحية) وأثرت كثيراً على حالة الضعف (العرضة للخطر) الخاصة بكم منذ لحظة التسجيل الأولي، فيجب أن تستشيروا الهيئات (المنظمات) المعنية التي تُقدّم المساعدة الإنسانية في مركز الاستقبال أو في المنطقة التي تتواجدون فيها. خلال فترة انتظار موعد التسجيل الكامل، يجب أن تُخبروا إدارة اللجوء فيما لو كنتم تواجهون ظروف ضعف مُتزايدة. ومع ذلك فسيتمّ التعامل مع كل حالة، على المستوى الفردي، بجديّة. عُموماً لا تتم إعادة جدولة المواعيد.

س15. إذا كُنْتُ أنا مُدبر شؤون العائلة (وليّ أمر العائلة) وكُنْتُ الوحيد الذي يستلم رسالة نصيّة، فهل الرسالة تشمل باقي أفراد عائلتي؟

ج15. كلا، لا تشمل باقي العائلة. كلُّ فردٍ من العائلة يجب أن يكون لديه موعد خاص به، كذلك كلُّ فردٍ من العائلة سيتقدم للتسجيل الكامل بتعبئة إستمارة شخصية بمساعدة موظفي التسجيل ومترجم. الرسالة النصيّة (SMS) عبر الهاتف النقال (الموبايل) ستأتي لنفس رقم الموبايل مرات عديدة بعدد أفراد العائلة الذين صرّحوا بهذا الرقم للتواصل معهم. هذا الإجراء يشمل الجميع، أي حتى الأطفال الرضع وكبار السن. ولكن فيما يخص الأطفال الفصّر فإن وليّ الأمر يُمثّل الطفل القاصر. لا يُسمح للأطفال بأن يأتوا وحدهم للتسجيل الكامل، يجب مُرافقتهم من قِبَل وليّ أمرهم. في حال لم تستلم بقبّة العائلة رسالة نصيّة، فنرجو أن تبحثوا في الصفحة الإلكترونية لإدارة اللجوء. هناك تتوفر جميع المعلومات المتعلقة بالمواعيد وعنوان المكتب الإقليمي للجوء وكيف يُمكنكم الوصول إلى هناك.



س16. في حالات مُحددة، تلقى طالبو اللجوء، الذين أتموا التسجيل الكامل أيضاً، موعداً من خلال رسالة نصية (SMS) وتمّ نشر بياناتهم في قائمة المواعيد. ماذا يعني هذا؟

ج16. في حال كان رقم الملف (القضية) مكتوباً في بطاقة طالب اللجوء التي سلّمت لكم، فهذا يعني أنكم قد أتممت التسجيل الكامل. هذا يعني أنه إذا استلمتم رسالة نصية، لأيّ سبب كان، فيها تاريخ لموعد ما، فإن ذلك لا يتطلّب منكم أن تحضروا إلى إدارة اللجوء في ذلك التاريخ. ولكن يجب أن تحضروا إلى مكتب اللجوء في التاريخ المكتوب على البطاقة والذي يُشير إلى موعد المقابلة.

س17. ما هو رقم التسجيل البسيط (الأولي) وما هو رقم الملف (القضية)؟

ج17. رقم التسجيل البسيط (الأولي) هو الرقم المطبوع على بطاقة (كرت) طالب اللجوء والتي حصلتم عليها عندما أتممت التسجيل الأولي.



Όνομα πατέρα/ Father's name	Ημερομηνία Πλήρους Καταγραφής/ Date of Lodging	
Όνομα μητέρας/ Mother's name	01/06/2016 - 07:00	
Ημερομηνία γέννησης/Date of birth 07/12/1998	Ημερομηνία λήξης/Date of expiry 01/06/2016	
Τόπος γέννησης/Place of birth		
Υπηκοότητα/Nationality	Αρμόδιο Γραφείο Ασύλου/Competent Asylum Office	
Διεύθυνση διαμονής/Residence address	ΠΕΡΙΦΕΡΕΙΑΚΟ ΓΡΑΦΕΙΟ ΑΣΥΛΟΥ ΑΤΤΙΚΗΣ	
Όνομα/ Name	Ημερομηνία έκδοσης/Date of issue 05/05/2016	Υπογραφή αιτούντος Υπογραφή υπαλλήλου signatures
Επώνυμο/ Surname	Ημερομηνία Υποβολής αιτήματος/Date of Registration 13/04/2016	
	Αριθ. Απλής Καταγραφής/Registration Αριθ. Δελτίου/Card No:	

رقم الملف (القضية) هو الرقم المطبوع على بطاقة (كرت) طالب اللجوء والتي حصلتم عليها عندما أتممت التسجيل الكامل.



Όνομα πατέρα/ Father's name	Ημερ. συνέντευξης ή εξέτασης προσφυγής/ Date of interview or examination of appeal
Όνομα μητέρας/ Mother's name	17/06/2013
Ημερομηνία γέννησης/Date of birth	Ημερομηνία λήξης/Date of expiry 10/09/2013
Τόπος γέννησης/Place of birth	
Υπηκοότητα/Nationality	Υπογραφή αιτούντος Υπογραφή υπαλλήλου signatures
Διεύθυνση διαμονής/Residence address ΑΘΗΝΑ, ΑΘΗΝΩΝ /	
Όνομα/ Name	Ημερομηνία έκδοσης/Date of issue 10/06/2013
Επώνυμο/ Surname	Ημερομηνία Υποβολής αιτήματος/Date of application 10/06/2013
	Αριθ. Υπ./Case No: Αριθ. Δελτίου/Card No:

س18. هل أستطيع أن أغانر إلى بلد آخر بعد التسجيل الأولي في اليونان؟ وهل أستطيع أن أقوم بالتسجيل الكامل بعد عودتي، في حال أن البلد الآخر أعادني إلى اليونان؟

ج18. بعد التسجيل الأولي ولغاية إتمام دراسة طلبكم بشكل كامل وإستكمال جميع الإجراءات يجب أن تبقىوا في اليونان. حيث يتم اعتباركم طالب لجوء ووفقاً لهذا النظام يكون لك نفس الحقوق وعليك نفس الواجبات المتعلقة بالسفر، تماماً كطالب لجوء أتمّ التسجيل الكامل.

س19. ما الذي سيحصل في حال تعرّضت بطاقة (كرت) التسجيل الأولي للضرر؟

ج19. تستطيعون الحضور إلى موعد التسجيل الكامل حتى وإنّ تعرضت بطاقة التسجيل الأولي للتلف. سيتمّ التسجيل الكامل وستمنح لكم بطاقة (كرت) طالب الحماية الدولية. كل من لديهم بطاقة طالب لجوء قد تعرضت للتلف، يستطيعون الحضور إلى إدارة اللجوء قبل الموعد المُحدد وطلب تغيير البطاقة (الكرت).



في حال خَسِرْتُمُ أو تجاهلتم الموعد، يجب أن تبدؤوا كل الإجراءات ومن البداية. يجب أن تتصلوا بإدارة اللجوء عبر سكايب لتحديد موعدٍ جديدٍ للتسجيل الأولي. وهذا الموعد سيتم تحديده إلى ما بعد شهر آذار (مارس) 2017.

س20. ما الذي أستطيع فعله في حال فقدت بطاقة (كرت) طالب الحماية الدولية (بطاقة طالب اللجوء)؟

ج20. في حال فقدتم بطاقتكم (كرتكم)، فيجب أن تذهبوا إلى مكتب اللجوء الذي أصدر البطاقة وأن تُخبروا موظفي إدارة اللجوء بأنكم فقدتم بطاقتكم. هذا الأمر يتعلق بالمناطق الداخلية للبلد (أي ما عدا الجزر). حينها سيتم إعطاؤكم إثباتاً لكي تتمكنوا من الذهاب إلى الشرطة وتُصرّحوا بفقدان أو سرقة بطاقتكم. الشرطة ستعطيتكم مُذكرة، والتي يجب أن تقدّموها إلى إدارة اللجوء ليتم إصدار بطاقةٍ بديلة. إجراءات إصدار بطاقةٍ جديدة ستستغرق شهرين على الأقل. في هذه الفترة يجب أن تحملوا معكم كلا الوثيقتين، أي المُذكرة التي أعطتكم إيّاها الشرطة و الإثبات الذي أعطتكم إيّاه إدارة اللجوء.

س21. ما الذي سيحصل لو فقدت بطاقة (كرت) التسجيل الأولي؟

ج21. إدارة اللجوء لا تُعوّض بطاقة التسجيل الأولي في حال سُرقَت أو فُقدت. بطاقة التسجيل الأولي صالحة لمدة 12 شهراً. يجب أن تكون البطاقة (الكرت) دائماً معكم وأن تنتبهوا كي لا تتعرّض للتلغف أو السرقة. لا يُسمح لكم بأن تُعطيها لأي شخص آخر. في حال فقدتم البطاقة أو تمّت سرقتها، فيجب أن تحضروا إلى مكتب اللجوء المختص بموعدكم. سيتم إعطاؤكم موعداً جديداً للتسجيل في وقتٍ لاحق، بما أنكم لا تحملون بطاقتكم معكم. في حال كان لديكم صورة عن بطاقتكم أو أنكم تذكرون رقم تسجيلكم، فأخبروا موظفي إدارة اللجوء بذلك.

س22. تغيّر تكوين عائلتي عمّا كان عليه يوم التسجيل الأولي (أصبح لدينا مولودٌ جديد/ أحد أفراد العائلة غادر، إلخ). كيف أستطيع إخبار إدارة اللجوء بهذا الخصوص؟

ج22. إذا ولِدَ ابنُكم بعد تاريخ التسجيل الأولي، فيجب أن تحضروا معكم المولود الجديد مع شهادة ميلاده إلى موعد التسجيل الكامل. وهكذا سيتم تسجيل المولود تسجيلاً كاملاً، وسيحصل على بطاقة طالب الحماية الدولية (بطاقة طالب اللجوء).

س23. خلال التسجيل الأولي تمّ تسجيلي كقاصر، ولكن خلال هذه الفترة بلغت سنّ الرشد (أي فوق سن 18)، هل ستكون لي ذات الحقوق؟

ج23. سنكم (عمركم) لا يُحدد، بشكلٍ مباشرٍ، ولا يغيّر حقوقكم أو وضعكم القانوني، فيما لو أنك تستحق اللجوء أو إعادة التوزيع (في حال كنت تستحق ذلك من قبل). إنما سيغير وضعكم القانوني في حال كنتم تريدون أن تتقدموا بطلب لمّ شملٍ عائلي طالما أنك لم تعد قاصر أثناء التسجيل الكامل. وبالتالي يبقى تقدير ذلك للدولة الأخرى التي تدرس طلبك للمّ شمل العائلة.

س24. أنا قاصر، هل سأخضع لفحص دقيق (مُفصّل) من أجل تحديد سنّي (عُمري) أثناء إجراء التسجيل الكامل؟

ج24. خلال إجراء التسجيل الكامل، سيطلب منكم أن تصرّحوا وتثبتوا تاريخ ميلادكم. في حال أعطيتم تاريخ ميلادٍ غير صحيح، فإن ذلك قد يؤثّر على مصداقيّة طلبكم. وبالتالي، يجب أن تكونوا دائماً صادقين فيما يخص سنّكم (عمركم).

س25. في حال كان أحد الرجال/إحدى السيدات في سن 65 أو أكبر من ذلك، هل من الممكن إدراجهم في ذات الملف مع أبناءهم الراشدين (البالغين الذين هم فوق عمر 18 سنة)؟

ج25. فقط أعضاء العائلة النواة (الأب، الأم، والأبناء القُصّر) من المُمكن أن يتم إدراجهم في ملف لجوءٍ واحد. أعضاء العائلة المُسنين وكذلك الأبناء الراشدين (الذين هم فوق عمر 18 سنة) سيكون لهم ملف لجوءٍ مُنفصلٍ وسيتم ربطه مع ملف أقرباءهم.

س26. هل سيأخذون بصمات أصابعي أثناء التسجيل الكامل؟ ماذا سيحصل مع بصمات الأصابع في حال حاولت الذهاب إلى بلد آخر؟

ج26. في حال تمّ أخذ بصماتكم أثناء دخولكم إلى اليونان، فإنها ستكون قد أدخلت فعلاً في قاعدة البيانات يورو داك (Eurodac)، وبالتالي لا أهمية لأخذها ثانية أثناء موعد التسجيل الكامل.

أمّا إذا لم تُعطوا بصمات أصابعكم، حيث أنكم مُجبّرون على ذلك، فحينها لن يتم التسجيل الكامل لطلبكم، وبالتالي سيتم توقيف دراسة طلبكم ولن يكون لكم الحق بالحُصول على بطاقة (كرت) طالب الحماية الدولية. ولن تعودوا مُرشحين للمشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) أو لمّ الشمل العائلي، أو الحصول على الحماية الدولية باليونان.

س27. لماذا يُطلب مني إعطاء بصمات أصابعي؟

ج27. يُشكّل أخذ بصمات الأصابع مرحلة إجبارية من مراحل إجراءات اللجوء في جميع بلدان الاتحاد الأوروبي. فمن خلال هذه الطريقة تستطيع جميع البلدان معرفة ما هي أول بلد أوروبي دخلتم إليه.

النقل

س28. لدي موعدٌ بعد أيام قليلة، كيف سأذهب إلى مكتب اللجوء المختص؟

ج28. يستطيع موظفو المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، الموجودون في مكان إقامتكم، يستطيعون إرشادكم فيما يتعلق بنقلكم من وإلى مكان موعدكم. أماكن الاستقبال في منطقة أتيكي تُقدم تذاكر للحافلات (باصات) وستعطيكُم العدد المطلوب من التذاكر لكل أفراد العائلة ولكامل الرحلة (في بعض الحالات ستحتاجون إلى ركوب باص آخر أو الميترو أو القطار). طالبو اللجوء الذين يسكنون في مراكز في مناطق سالونيك أو لاريسا أو إيوانينا (ياتينا)، سيتم نقلهم بالحافلات (الباصات) تحت رعاية مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة. للمزيد من المعلومات والجدول الزمني يجب أن تتوجهوا إلى نقطة الاتصال في مركز الاستقبال الذي تعيشون فيه.

في حال أنكم تسكنون في أتيكي ولديكم موعدٌ في سالونيك أو أليكساندروبولي، فإن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ستزوّدكم بتذاكر الذهاب والعودة للحافلات (الباصات) التي تربط بين المُدن. في حال كان المسافر شخصاً قاصراً غير مُرافق، فسيتم تغطية تكاليف نقل مُرافقٍ للقاصر (إما أحد أقربائه أو أحد موظفي منظمة غير حكومية) من قبل المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة. هناك إرشاداتٌ عن أقرب مكتب لجوء، وإرشاداتٌ عن وسائل النقل العام، وأيضاً خرائط المكاتب متوفرة على الموقع الإلكتروني لإدارة اللجوء.

<http://asylo.gov.gr/en/wp-content/uploads/2016/09/Offline-Appointments-at-the-Asylum-Service-template-V2.pdf>

س29. في حال قُمتُ بالتسجيل الأولي عبر سكايب، فهل سَتُقدّم لي خدمة النقل أيضاً؟

ج29. نعم، إذا قُمتُ بالتسجيل الأولي عبر سكايب، فسَتُقدّم لكم خدمة النقل من مكان إقامتكم إلى المكتب المختص التابع لإدارة اللجوء من أجل موعدكم.

س30. ماذا سيحصل بعد مواعدي؟ هل سأعود إلى مركز الاستقبال؟

ج30. خدمة النقل التي تُقدّم لكم ولعائلتكم تشمل العودة أيضاً. المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة لا توفر سكناً في هذه المرحلة. يجب أن تعودوا إلى المركز الذي تعيشون فيه وإذا كان بالإمكان توفير مسكنٍ آخر، فإن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة و/أو المنظمات الأخرى المتعاونة معها سيتواصلون معكم بعد التسجيل الكامل بأيام قليلة.

س31. هل سَتُقدّم المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أو أية منظمةٍ أخرى الطعام لي أو لأفراد عائلتي؟

ج31. كلاً. إذا كنتم أنتم أو أطفالكم الرضع/أولادكم بحاجةٍ لطعامٍ خاص، فنرجو أن تحرّصوا على إحضاره معكم بكل تأكيد. **خُلُوفٌ مُستدامة (مجديّة): إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، لَمُ الشمل العائلي، إجراءات اللجوء في اليونان.**

س32. من له الحق في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج32. سيتم تطبيق آلية إعادة التوزيع (إعادة التوطين) على الجنسيات القادمة من بلدان تصل نسبة منح اللجوء لمواطنيها في الاتحاد الأوروبي إلى 75% أو تزيد، وذلك حسب بيانات مركز الإحصاء الأوروبي EOROSTAT لأخر ثلاثة أشهر. وفقاً لأحدث تقرير، صدر بتاريخ 30 أيلول (سبتمبر) 2016، فإنَّ الجنسيات التالية تُلبّي حد (75%) المؤهل لإعادة التوزيع (إعادة التوطين): أريتيريا وقطر وموزمبيق والبحرين وبوروندي وبوتان وسوريّة واليمن.

س33. من يستطيع تقديم طلب لَمُ شمل عائلي؟

ج33. الراشدون (فوق سن 18 سنة) الذين يعيش أحد أفراد عائلتهم النواة بشكلٍ قانوني في بلدٍ أوروبي آخر (العائلة النواة تتألف من الزوج والزوجة والأولاد القاصرين). في هذه الحالة لكم الحق في أن تطلبوا بأن تعيشوا مع الزوج أو الزوجة أو الولد الذي لا يزال قاصراً، في حال كانوا يُقيمون بشكلٍ قانوني في بلدٍ أوروبي آخر. إذا كنتم قاصراً/قاصرةً وتُسافر لوحدهم بدون والديك أو بدون وصي قانوني، فتستطيعون طلب لَمُ الشمل مع أمك/أبيك أو أخيك/أختك أو عمك/عمتك/خالك/خالتك أو جدك/جدتك.

س34. ما هي الخطوات التالية بعد التسجيل الكامل بالنسبة لملفات إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج34. إدارة اللجوء ستدرس طلبكم، وإذا كنتم مؤهل/مؤهلة لبرنامج الاتحاد الأوروبي لإعادة التوزيع (إعادة التوطين)، فإن طلبكم سيرسل إلى دولةٍ أخرى عضوٍ في الاتحاد الأوروبي من أجل دراسته. في حال تمّ قبول طلب إعادة التوزيع (إعادة التوطين) الخاص بكم، فسيتم إعلامكم عن وجهتكم القادمة والمسكن وتفاصيل نقلكم. سيتم تقديم مسكنٍ مؤقتٍ لكلّ المُستفيدين من (الذين من حقهم المشاركة) برنامج الاتحاد الأوروبي لإعادة التوزيع (إعادة التوطين) بعد أن يُتموا التسجيل الكامل ولغاية مغادرتهم اليونان.



س35. ما الفرق بين ملفات لَمّ الشمل العائلي (حسب اتفاقية دبلن) وملفات الأشخاص الذين من حقهم المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج35. لَمّ الشمل العائلي متاح فقط لأفراد العائلة النوواة (الزوج والزوجة والأطفال القاصرين)، حيث ستتم دراسة ملفات أفراد العائلة جميعاً من قبل ذات الدولة العضو في الاتحاد الأوروبي. يتم نقل المرشحين لبرنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) إلى دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي من أجل دراسة طلب اللجوء الذي قدموه، ولكنهم لا يملكون إمكانية اختيار الدولة التي سينقلون إليها.

س36. ما هي الوثائق التي سأحصل عليها بعد منحي اللجوء في اليونان؟ ما هي حقوقها؟

ج36. بعد منحكم الحماية الدولية في اليونان، سيتم منحكم إقامة مدتها 3 سنوات قابلة للتجديد. لكم الحق بتقديم طلب للحصول على وثائق سفر (جواز سفر). بإمكانكم أن تجدوا مزيداً من المعلومات حول كافة حقوق الحاصلين على الحماية الدولية على الموقع الإلكتروني لإدارة اللجوء :

http://asylo.gov.gr/en/?page_id=471

س37. لماذا يتم التعامل بشكل مختلف، فيما يخص الإجراءات، مع ملفات إتفاقية دبلن (لَمّ الشمل العائلي) بالنسبة للجنسيات التي من حقها المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج37. إجراءات التسجيل الكامل (التي تتضمن مكاتب اللجوء وموظفي التسجيل والمترجمين والنقل للتسجيل الكامل) يتم إنجازها بنفس الطريقة سواء بالنسبة للمرشحين لبرنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) أو للمرشحين لَمّ الشمل العائلي، الذين هم من الجنسيات التي تستحق المشاركة في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين). الفروق الوحيدة تظهر بعد التسجيل الكامل (على سبيل المثال: يتم تقديم سكن للمرشحين لبرنامج إعادة التوزيع، ومن الممكن أن تكون إجراءات إعادة التوزيع أسرع، إلخ). في الوقت الحاضر، الحكومة اليونانية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة والمنظمات المتعاونة يعملون على توفير سكن سواء لطالبي اللجوء المستضعفين (الأكثر عرضة للخطر) الذين يتطلعون لجمع الشمل العائلي (لم الشمل) وكذلك لطالبي اللجوء العاديين.

س38. ماذا سيحصل لو تم رفض طلب لَمّ الشمل الخاص بي من قبل الدولة التي يقيم فيها أحد أفراد عائلتي؟

ج38. إذا تم رفض طلبكم من قبل الدولة التي تريدون السفر إليها، فيمكنكم البقاء في اليونان بحيث تتم دراسة طلب اللجوء الخاص بكم في اليونان.

س39. ما هي مدة الانتظار في اليونان ما بين التسجيل ولغاية لَمّ الشمل العائلي؟

ج39. تعتمد الفترة الزمنية على حسب كل ملف (قضية)، وأيضاً حسب سلطات الدولة التي تريدون السفر إليها. بالتأكيد ستستغرق عدة شهور.

س40. ما هي مدة الانتظار في اليونان ما بين التسجيل ولغاية إعادة التوزيع (إعادة التوطين) إلى بلد أوروبي آخر؟

ج40. تعتمد الفترة الزمنية على حسب كل ملف (قضية)، وأيضاً حسب سلطات الدولة التي تريدون السفر إليها. بالتأكيد ستستغرق عدة شهور.

س41. ماذا سيحصل لو كنت أريد السفر إلى دولة بعينها، مثل ألمانيا أو السويد أو فرنسا، ولكن عرض علي إعادة توزيع (إعادة توطين) إلى بلد آخر؟

ج41. لا تستطيعون اختيار الدولة التي ستسافرون إليها (ضمن برنامج إعادة التوزيع). ولكن في حال رفضتم السفر، فعندها ستتم دراسة طلبكم في اليونان.

س42. ماذا سيحصل لو أنني رفضت قرار إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، أو أن الدولة المعنية لم تقبل طلبي في إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج42. في حال رفضتم قرار إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، أو أنّ الدولة المعنية رفضت طلبكم لإعادة التوزيع، عندها يُمكنكم البقاء في اليونان، بحيث تتم دراسة طلب اللجوء الخاص بكم في اليونان. في حال رفضتم الانتقال إلى الدولة التي تم اختيارها لكم بعد انتقالكم إلى شقة أو فندق تُقدمهم المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، فلا تستطيعون اختيار دولة أخرى، وأيضاً يجب أن تخرجوا من السكن، فمن المعلوم أنه بعد رفض إعادة التوزيع (إعادة التوطين) فإن تقديم المسكن لن يعود ممكناً.

س43. أنا من العراق هل أستطيع أن أطلب الاشتراك في إعادة التوزيع (إعادة التوطين)؟

ج43. بالنسبة للعراقيين الذين دخلوا إلى اليونان قبل تاريخ 20 آذار (مارس) 2016، وتقدموا إلى التسجيل الأولي حتى تاريخ 16 حزيران (يونيو) 2016، فلهم الحق في إعادة التوزيع (إعادة التوطين). وبالنسبة للعراقيين الذين دخلوا إلى اليونان قبل تاريخ 20 آذار (مارس) 2016، وتقدموا إلى التسجيل بعد تاريخ 16 حزيران (يونيو) 2016، فمن المحتمل أن يكون لهم الحق في إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، وهذا يعتمد على تاريخ دخولهم إلى اليونان المسجل على المذكرة الإدارية (خارطية) الصادرة عن الشرطة. أما العراقيون الذين دخلوا إلى اليونان بعد تاريخ 16 حزيران (يونيو) 2016 فليس لهم الحق في إعادة التوزيع (إعادة التوطين). تاريخ



16 حزيران (يونيو) 2016 هو اليوم الذي تمّ فيه إعلام الحكومات الأوروبية بأنّ أقل من 75 % من العراقيين كحد وسطي، يتمّ الاعتراف بهم كمستجيبين للحماية الدولية في أوروبا.

س44. كنت أعتقد بأنّ الحكومة ستوفّر لي شقّة سكنيّة أو غرفة في فندق بعد التسجيل الأولي أو التسجيل الكامل.
ج44. سيتم توفير سكن مؤقت للذين يتمّ إدماجهم في برنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين) التابع للاتحاد الأوروبي، وذلك بعد التسجيل الكامل وقبل مغادرتهم اليونان، طالما أنهم مرشحون لبرنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين). يستطيع جميع الباقين أن يسكنوا في مراكز الإستقبال المفتوحة داخل اليونان والتي تديرها الحكومة. المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة توفّر سكناً مؤقتاً لإطالبي اللجوء المستضعفين (الأكثر عرضة للخطر) وذلك وفقاً لوضعهم، من خلال إتباعها تقييماً فردياً، ومُعتمدةً على المساكن المتوفرة (المتاحة).

س45. هل أستطيع، خلال إجراءات التسجيل الكامل، أن أختار المسار القانوني الذي أفضّله، بمعنى إعادة التوزيع (إعادة التوطين) عوضاً عن لم الشمل العائلي على أساس إتفاقية دبلن؟
ج45. كلاً لا تستطيعون ذلك. الأحقيّة (الأهليّة) لإعادة التوزيع (إعادة التوطين) أو لِم الشمل العائلي تُحدّد وفقاً لخصائص قضيتكم. إدارة اللجوء ستأخذ القرار الأكثر منطقية.

معلومات إضافية

للمعلومات المتعلقة بإجراءات اللجوء في اليونان، انظروا هنا

http://asylo.gov.gr/en/?page_id=62

للمعلومات المتعلقة بلم الشمل العائلي وفقاً لاتفاقية دبلن 3، انظروا هنا

http://asylo.gov.gr/en/?page_id=81

للمعلومات المتعلقة ببرنامج إعادة التوزيع (إعادة التوطين)، انظروا هنا

http://asylo.gov.gr/en/wp-content/uploads/2015/11/RELOCATION_EN.pdf

للمعلومات المتعلقة بمستجبي الحماية الدولية/اللجوء في اليونان، انظروا هنا

http://asylo.gov.gr/en/?page_id=471